

دور الرأي العام في حماية الحقوق والحريات The role of public opinion in protecting rights and freedoms

ط.د/رحلي سعاد، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر
تخصص حقوق وحريات، 06.65.9478.95، rahli.souad@yahoo.fr
تحت إشراف الدكتور رحموني محمد

- Received date: 27/01/2019
- Accepted date: 28/05/2019
- Publication date: 18/06/2019

ملخص: يتناول المقال دراسة لدور الرأي العام في حماية الحقوق والحريات، بحيث يعتبر الرأي العام أحد الآليات المهمة لحماية الحقوق والحريات، فهو العامل الرئيسي لاحترام المبادئ الدستورية وطبعاً لا يتسنى ذلك إلا إذا كان الأفراد على درجة من الثقافة والوعي بحيث يمكنهم التأثير على السلطة وجعلها تحترم حقوق وحريات الأفراد في الدولة، حيث يشمل الرأي العام، المجتمع المدني، والوسائل الإعلامية، والأحزاب السياسية

الكلمات المفتاحية: الرأي العام، الحقوق والحريات، سيادة القانون، احترام الدستور

Abstract:

The article examines the role of public opinion in the protection of rights and freedoms, so that public opinion is one of the important mechanisms for the protection of rights and freedoms, it is the main factor to respect the constitutional principles and of course this can only be if individuals are a degree of culture and awareness so that they can influence and make power Respects the rights and freedoms of individuals in the State, including public opinion, civil society, the media and political parties

Keywords: Public opinion, rights and freedoms, the rule of law, respect for the Constitution

مقدمة :

صار الرأي العام اليوم يحتل مكانة بارزة، في توجه سياسات الدول السياسية والاقتصادية والثقافية، في ظل تنامي تأثيراته وضغوطاته، بفعل انتشار الديمقراطية في عدد من مناطق العالم وإذا كان ذلك بنسب متفاوتة، وبفعل الثورة التكنولوجية، وتنامي وازدياد وسائل الاتصال الجماهيري، و نمو الوعي الجماهيري، وحتى في ظل الأنظمة المستبدة و

الديكتاتورية فإنها تسعى لكم أنفاس الرأي العام الجاد والفعال، وبالمقابل تجشم الرأي العام المزيف بشتى الوسائل و الإغراءات ومن ثم قمع كل الحقوق والحريات.

وتكمن أهمية هذا الموضوع نظرا للقيمة التي أضحى يحوزها الرأي العام في قياس مدى تطور الدول والأنظمة السياسية الحاكمة في صيانة وحماية ودعم منظومة الحقوق والحريات، فالنقابات المتعددة لمختلف القطاعات الاجتماعية الحساسة والأحزاب السياسية وتأطيرها للجماهير كلها تشكل سدا منيعا لمختلف الخروقات والتجاوزات التي يمكن أن تطال الحقوق والحريات، لاسيما مع تزايد ملاحظات وتقريرات المنظمات غير الحكومية والإنسانية للآداء الحكومي في هذا الحقل الحيوي والحساس.

ونظرا، لأهمية هذا الموضوع ارتأينا خوض غمار البحث فيه انطلاقا من الإشكالية التالية، كيف يساهم الرأي العام في حماية الحقوق والحريات؟ وسيمتد نطاق دراستنا لهذا الموضوع المجال الدولي الذي يشمل المواثيق والعهود الدولية المختلفة التي تنص على حماية الحقوق والحريات مثل حرية الرأي، الإعلام و التجمع...

ولمعالجة هذه الإشكالية انتهجنا وتبيننا المنهج التحليلي، كما استعملنا مجموعة من الدراسات التي تتقاطع مع موضوعنا ومن أبرزها دراسة سناء محمد الجبور "الإعلام والرأي العام العربي والعالمي" ودراسة فراس محمد إبراهيم "مراعاة الرأي العام".

ولإحاطة بهذا الموضوع ارتأينا تقسيمه الى مبحثين اثنين، المبحث الاول مفهوم الرأي العام وينطوي على ثلاثة مطالب المطلب الاول تعريف الرأي العام ومساره التاريخي، المطلب الثاني العوامل المؤثرة في تكوين الرأي العام، المطلب الثالث خصائص الرأي العام، أما المبحث الثاني فقد عنواناه ب الرأي العام و دوره في حماية الحقوق والحريات، ويشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب وهي : المطلب الاول دور الرأي العام في حماية الحقوق والحريات من خلال المجتمع المدني، المطلب الثاني دور الرأي العام في حماية الحقوق والحريات من خلال الوسائل الاعلامية، والمطلب الثالث دور الرأي العام في حماية الحقوق والحريات من خلال الاحزاب السياسية . أما الخاتمة فقد بلورنا وأجملنا فيها أهم النتائج التي، وانه لتحذونا رغبة في العودة لبعض المفاصل المهمة في البحث لتكون أرضية لبحوث أخرى أكثر تفصيلا .

1- مفهوم الرأي العام

نتناول في هذا المبحث مفهوم الرأي و ذلك بالتعريف به وتبيان مساره التاريخي.

1.1- تعريف الرأي العام وبيان مساره التاريخي

نعرف في هذا المطلب الرأي العام و نحاول رصد تطوه التاريخي عبر العصور القديمة و الحديثة

1.1.1- تعريف الرأي العام

وفقا لمعجم مصطلحات حقوق الإنسان يمكن تبني التعريف التالي للرأي العام " هو وجهات النظر والشعور السائد بين جمهور معين في وقت معين إزاء موقف أو مشكلة من المشكلات، وجماعة الرأي العام أو الجمهور مشترك المصالح هو عدد كبير من الأفراد يشتركون عن إدراك في وحدة المصالح و ذلك يتولد لديهم شعور بالوحدة وتحقيق الذات، وهناك رأي عام موجود بالفعل وهو الرأي العام الذي يحدث نتيجة بعض الأحداث، وهناك الرأي العام المنقاد أو المنساق، وهو الرأي الذي تمثله الأكثرية الساحقة من جمهور الأميين ولا يحاولون التفكير في كل ما يرسل لهم من دعاية، بعكس الرأي العام المثقف وهم يتأثرون بالدعاية و لكنهم يؤثرون فيها " ¹ فهذا التعريف يوضح لنا دلالة الرأي العام، وكيفية تكوينه، كما نراه يتعرض لأنواعه مما سنتعرض له لاحقا

كما يفترض مفهوم الرأي العام وجود اتفاق في وجهات النظر بين قطاع كبير من الناس لكن الاتفاق هذا لا يخضع لقوانين وحدة و معروفة في كل زمان ومكان من هنا صعوبة تحديد الرأي العام بشكل ثابت ونهائي، فالرأي العام يرتبط بمستويات الوعي الاجتماعي ومن هنا طابعه المتحرك²

واستنادا للمعجم الإعلامي يمكن تقديم النقاط التالية :

أ/ الرأي العام هو عبارة عن وجهة نظر الأغلبية تجاه قضية عامة معينة في زمن معين، تهتم الجماهير وتكون مطروحة للنقاش والجدل، بحثا عن حل يحقق الصالح العام

¹ اسماعيل عبد الفتاح و أ زكرياء بالقاضي، معجم مصطلحات حقوق الإنسان مركز الاسكندرية للكتاب، الازليطة، الاسكندرية الطبعة الاولى 2006 ص 189، 190
² فريد معتوق معجم العلوم الاجتماعية، أكاديمية بيروت لبنان 2001 ص 276

ب/ من عوامل تشكيل الرأي العام : الدين والعادات والتقاليد والتعليم والإعلام والحرب النفسية والثقافية والأحداث والأخبار والعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية و الزعماء وجماعات الضغط .

ج/ أنواع الرأي العام أ) الرأي العام المسيطر (القادة الحاكمون) ب) الرأي العام المستتر أو القارئ (المتفقون المناقشون). ج) الرأي العام المنقاد السواد العام الأعظم من الشعب

د/ تحدد طبيعة الرأي العام أربعة أبعاد رئيسية هي أ) الاتجاه وهو الذي يحدد مسار الرأي ب) المجال وهو الذي يحدد حجم الرأي ج) التركيز وهو الذي يحدد قوة الرأي العام د) العمق وهو الذي يحدد وزن الرأي العام.¹

و يعرف إبراهيم زيد الكيلاني الرأي العام من منظور إسلامي " أنه ميول الناس نحو قضية ما، إذا كان هؤلاء الناس من فئة اجتماعية واحدة ". ووفي تعريف آخر له: " أنه الحكم الذي تصل إليه الجماعة في قضية ما ذات اعتبار ما ".ومن هذين التعريفين يتبين أن الرأي العام هو نتيجة أمور عديدة منها:
- أن تكون هناك قضية مطروحة.

- أن تكون مناقشات وإفية حول القضية المطروحة.

- أن يكون (الحكم) الذي تصل إليه الجماعة أو " الرأي " متفقاً مع عقيدة الأمة و مليئاً بحاجاتها محققاً لمصلحتها.²

2.1.1 المسار التاريخي للرأي العام

وإذا حاولنا رصد تطور التاريخي لمفهوم الرأي العام فسوف نوزعه على المراحل التالية التي تغطي المجتمعات القديمة ثم الحديثة وصولاً الى واقعه في الجزائر.

أولاً: واقع الرأي العام في المجتمعات القديمة يمكن معالجة هذا الواقع من خلال النقاط التالية:

أ_ استعمال الإعلام للتأثير في الرأي العام في ظل الحضارة المصرية و الآشورية.

¹ محمد جمال الفار، معجم الاعلام، دار اسامة للنشر و التوزيع ودار المشرق الثقافي، عمان الاردن الطبعة الاولى 2006 ص 108، 181

² إبراهيم زيد الكيلاني، الرأي العام في المجتمع الإسلامي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة عشرة، العدد الواحد و الستون، 1984م، ص: 244، 245 .

ب_ كان الرأي العام ذا نفوذ كبير في الدويلات التي قامت في المدن اليونانية القديمة كأثينا واسبرطة، حيث كانت تدور النقاشات والمجالات الواسعة في الساحات الكبرى الفسيحة بين عموم الجماهير .

ج_ وفي ظل الحضارة الرومانية، بقي الأمر على ما كان عليه عند الاغريق من باب تقليد الغالب للمغلوب، حيث اهتموا بما يطلق عليه الآراء الشائعة بين الناس وترددت عندهم عبارات صوت الجماهير أو صوت الشعب ولم يكن يسمح لحضور هذه الاجتماعات إلا للأفراد المنتمين للأسر العريقة في المدن الرومانية، كما ذكر مختار التهامي فقد كانت اجتماعاتهم تجري في الهواء الطلق في الصباح الباكر عادة، و يحضرها ما لا يقل عن خمسة أو ستة آلاف مواطن وكانت تنسم بالنظام .

د_ رغم ظهور المسيحية ازداد تبلور مفهوم الرأي العام و تجلى ذلك في ظهور مصطلح الشعور العام والشعور الجماعي¹

هـ_ أما في الشريعة الاسلامية، فقد احتل الرأي العام مكانة هامة، نظرا لما يشكله من تأثير بالغ داخل المجتمع، وعلى الرغم من عدم ورود كلمة الرأي العام في الكتاب ولا في السنة المطهرة إلا أن لها مدلولها العظيم في الاسلام، وينايبعها فياضة، فالاجماع أحد أدلة الأحكام، وله مكانته العظيمة في الشريعة الاسلامية ماهو إلا الرأي العام لدوي الرأي في الدين والعرف القويم، وله اعتباره في بعض المسائل الدينية، إذ هو ما عرف بين الناس وانتشر فيهم، حتى اعتادوه و ألفوه²ومن النماذج التي تدل على مراعاة الإسلام للرأي العام الجاد " ما ورد أن الرسول صلى الله عليه وسلم، في مسألة هدم الكعبة و إقامتها على قواعد إبراهيم عليه السلام فقال لعائشة رضي الله عنها " يا عائشة لولا قومي حديثو عهد بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين، باب يدخل الناس وباب يخرجون " فان الناس لحدائثة عهدهم بالكفر ربما لا يقبلون نقض الكعبة و إعادة بنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام و يرون في ذلك عدم تعظيم للكعبة لما استقر في نفوسهم من تعظيم أمر الكعبة و رغم أن إعادة بنائها على قواعد إبراهيم هو الصواب، إلا أن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم راعى موقف الناس منه، وهو الذي يعد ممثلا للرأي العام "³

¹ ينظر، ميلود سفاري، مراد نرعيمي، حاتم الصيد الاشاعة والرأي العام، مخبر علم اجتماع الاتصال، جامعة منتوري قسنطينة مؤسسة الزهراء للفنون المطبعية، الخروب قسنطينة 1424هـ / 2003م ص 98

² محمد عبد الرؤوف بهنس، الراي العام في الاسلام، مؤسسة الخليج العربي، القاهرة، طبعة ثانية، 1987/1407، ص 09

³ محمد بن الشاطر الشريف، المرجع السابق ص9

وفي السيرة النبوية العديد من النماذج الأخرى، كقصة الثلاثة الذين تخلفوا بغير عذر شرعي عن غزوة بنوك في جب سنة 2009 وهم كعب بن مالك بن أبي كعب السلمي و مرارة بن الربيع العمري و هلال بن أمية الواقفي، كان لقوة الرأي العام في مقاطعتهم خمسين يوماً ضغط شديد¹

ثانياً: واقع الرأي العام في المجتمعات الحديثة

يرى المتهمون بقضايا الرأي العام أن كلمة الرأي العام برزت لأول مرة في القرن التاسع عشر قبيل انفجار الثورة الفرنسية واتخذت أهمية خاصة مع انتشار الصحافة وتمتعها بالحرية، بحيث أصبحت الصحف التي تمثل مختلف الاتجاهات الشعبية ولتيارات الحزبية تتعاون مع المناقشات البرلمانية لبلورة وتحديد موقف الرأي العام من القضايا العامة²، وتستعين اليوم الكثير من المعاهد على قياس توجهات الرأي العام في العديد من القضايا الهامة فعلى سبيل المثال حول قضية " العلمانية " كشف استطلاع الرأي العام في الشارع العربي قام به معهد الدوحة للدراسات الاستراتيجية أن واحد وستين (61%) من الجزائريين يعارضون مقولة " من الأفضل للبلد أن يجري فصل الدين عن السياسة، ضد سبعة وثلاثين بالمائة (30 %) ممن يؤيدون هذه المقولة التي تعني في السياسة الدولية العلمانية³ ولكن ينبغي معرفة تحليل هذه المعطيات على ضوء الفئات التي تعكسها هذه النسب ومستواها العلمي والثقافي، وانتماءاتها، وهل نسبة المؤيدين للدولة العلمانية في تزايد قياساً للماضي مما يستوجب تنويع الشرائح الاجتماعية و ضرورة امتدادها و شمولها لقطاعات واسعة جداً حتى تعكس شرائح كبرى من المجتمع، وبالتالي لا تكون النتائج ناقصة و مبتورة .

2.1- العوامل المؤثرة في تكوين الرأي العام

يحكم الرأي العام من حيث تكوينه، و ذبوعه و انتشاره و سيطرته مجموعة من العوامل ذكرها المشتغلون بقضاياها و من أبرزها :

أ_ المؤثرات الحضارية والروافد الثقافية حيث تحدد أنماط السلوك الاجتماعي، وفي هذا الإطار ذهب جون دولارد إلى أنه في الإمكان علمياً وعن طريق بضعة افتراضات معينة تحديد نوع الأفكار و الآراء التي سيعتقها شخص ما، مسبقاً قبل مولده، إذا قمنا بدراسة تراثه الثقافي .

¹ المرجع السابق ص 09

² سموحي فوق العادة، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، مكتبة لبنان بيروت طبعة 1974 ص 342

³ سبق برس (جريدة الكترونية جزائرية) استطلاع الراي العام ثلثا الجزائريين يرفضون الدولة العلمانية تاريخ الزيارة 2016/03/12 الساعة 15:15

ب_ المحيط الاسري، وفي هذا الصدد ذهب كارل ماركس الى أن الفهم الاقتصادي يبدأ من المنزل، من هنا كتب عن مذهب الحتمية الاقتصادية باعتباره العامل الجوهرى في تكوين القيم و المعتقدات فنشأة الفرد في ظل الشروط التالية : الفقر، البطالة ضالة الحركة التصاعديّة يفترض منها الوصول الى نتيجة التعاطف مع البرامج السياسية للأحزاب المنافحة والمدافعة عن حقوق المقهورين و المغلوبين وسائر الطبقة الكادحة، عكس النشأة في المحيط برجوازي .

ج_ نوعية النظام السياسي: فالنظام الدكتاتوري يؤدي الى حرمان قطاع عريض من فرصة التعبير السياسي، وهذا يؤدي إلى سلبية الرأي العام والعكس صحيح بالنسبة للنظام الديمقراطي

د_ التأثير الإعلامي بحيث يؤدي إلى التأثير على تصور المواطن للسياسة وشرعية النظام السياسي¹

و ذكر الباحث فراس محمد ابراهيم مجموعة من العوامل المتداخلة منها ما يتعلق بالفرد ومنها ما يتعلق بالمجتمع، منها ما يتعلق بالأوضاع السياسية والأحداث الجارية، ومن أهمها صفات الإنسان كالعقل، المسؤولية، العلم، الحرية، الميول والاتجاهات، و العادات والتقاليد و الدين، و الأوضاع السياسية و الاقتصادية²

بمعنى أن الرأي العام تسهم في درجة تكوينه مجموعة من الشروط ترجع الى مدى انتشار المعرفة و الوعي بالمسؤولية لدى الإنسان و ما هي المكانة التي يحتلها العقل في مقابلة النقل و ما مدى الحرية التي يتمتع بها نشاط الإنسان، ثم ما مدى سيطرة الموروثات عن الأسلاف و التفسيرات الدينية المختلفة في توجيه المجتمع هذا كله يؤثر تأثيراً بالغاً في تشكيل الرأي العام و صبغه باللون السياسي و الاقتصادي المهيمن.

وهناك عدة عوامل متنوعة، تساهم مساهمة كبيرة في تكوين الرأي العام، مثل العقيدة والمبدأ و التاريخ و التراث و التكوين الحضاري للمجتمع و العادات و التقاليد و القيم و التكوين النفسي والاجتماعي، و طبيعة العلاقات بين عناصر المجتمع، المستوى الاقتصادي و الرفاه

¹ ينظر، جمال مجاهد الرأي العام وقياسه الاسس النظرية والمنهجية ن دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، طبعة 2005، ص 58، 62

² ينظر، فراس محمد ابراهيم مراعات الرأي العام، اصدارات مركز البصيرة للبحوث والتطوير الاعلامي، دار الفجر للنشر و التوزيع، بغداد العراق ودار النفايس للنشر و التوزيع، عمان الأردن الطبعة الأولى 1433/2013م ص 75، ص 89

الاجتماعي العام، المستوى الثقافي و التعليم، وسائل الاتصالات الحديثة، و مجالات التكنولوجيا المتقدمة و آثارها العلمية و التقنية و النفسية والاجتماعية.¹

ولعل هذا ما لاحظته بعض الباحثين من تفسير موقف الأمم من دعوات الرسل الذين أرسلهم الله تعالى، لأقوامهم كي يخرجوهم من الظلمات إلى النور وقد سجل القرآن الكريم مواقفهم فقال الله تعالى: " وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَنُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ " والملا سادة المجتمعات، وهم الأقدر على تكوين الرأي العام وحشد البقية خلفه " ²

ومن العوامل الهامة المؤثرة في تكوين الرأي العام، والتي لم تشر إليها معظم الدراسات ما تنبه له الباحث إبراهيم زيد الكيلاني، وهذه العوامل من بينها دور العلماء المخلصين الصادقين في توجيه الرأي العام يقول هذا الباحث

فالعالم العاقل حتى يكون قدوة حسنة بعلمه ونزاهته وزهده وجرأته وصدقته وإخلاصه جدير به أن يؤثر بالجماهير ويقودها، ولقد حفل تاريخنا الإسلامي بالأمثلة العديدة لهذه القيادة التي قاد بها العلماء الرأي العام لمواجهة بدع المعتزلة في خلق القرآن وتأثير الفلسفة اليونانية في الفكر الإسلامي وضرب هذا الاتجاه الفلسفي ضربة قاصمة بعلمه وصبره وجهاده وثقة الناس به العالم أحمد بن حنبل- رضي الله عنه- والشيخ العز بن عبد السلام- رضي الله عنه- قاد الرأي العام في المجتمع الإسلامي لمواجهة الحاكم الذي تعاون مع الصليبيين ضد المسلمين، ولمواجهة الانحراف في المجتمع والفساد الذي كان وراءه بعض الأفراد.

والإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى- وتلميذه ابن القيم قاد الرأي العام وأذكى شعلته لمواجهة التتار من جهة. ولمحاربة البدع والأفكار الدخيلة في المجتمع من جهة أخرى، وكان جهاده في ميدان الفكر كجهاده في ميدان المعركة يعطي الصورة الكريمة للعالم المسلم القادر على قيادة الجماهير بعلمه وموقفه، بقلمه وجهاده، حتى لا يفصل العلم عن الموقف، ولأن الناس لا ينظرون إلى العلماء بألقابهم ووظائفهم ورتبهم فحسب، وإنما ينظرون إليهم بسيرتهم وحسن اقتدائهم برسول الله (صلى الله عليه وسلم) جهاداً ودعوة.³

3.1- خصائص الرأي العام

يمتاز الرأي العام بعدة خصائص هامة ومن أبرزها

¹ سناء محمد الجبور، المرجع السابق ص 38

² محمد بن شاكر الشريف، المرجع السابق ص 6

³ إبراهيم زيد الكيلاني، الرأي العام في المجتمع الإسلامي، ص 247

__ انه رأي الجماعة و ليس رأي الفرد

__ ان صورة الراي العام حاليا حصلت نتيجة تطورات تاريخية

__ انه ذو طبيعة تحتمل النظر والتفكير والاجتهاد والجدل

__ انه متنوع وذو أشكال وطرق تعبير مختلفة

__ انه لا يتسم بالجمود والثبات، بل متغير حسب متطلبات الحراك الاجتماعي و تبدلاته

__ إمكانية قياسه على الرغم من صعوبة اختباره كمادة ولكن كمضمون، ولذلك قامت وأنشأت معاهد و مراكز توجيه و قياس وضبط و تصنيع الرأي العام، وقد أسس أول مراكز الرأي العام في العام 1936 في أمريكا باسم معهد (جالوب) أما في العالم العربي فقد بدأ الاهتمام الفعلي بموضوع الرأي العام من خلال (معهد البحوث الاجتماعية و الجنائية) في مصر في نهاية الستينيات و السبعينيات من القرن العشرين

__ العلاقة الوثيقة بين وسائل الاتصال المختلفة¹

__ سمة وخاصة الشدة بمعنى مدى عمق الإحساس بالشيء فعلى سبيل المثال قضية الإجهاض بين المعارضة بشدة و المؤيدة بشدة²

__ إذا كان الرأي العام غير مصنوع في جهة ما، كان عفويا و نتيجة لتفاعل نقاش اجتماعي كبير فانه يتميز بنوع من الثبات مما يؤدي الى صعوبة تغييره، ولكن بشرط الاستقلالية و توافر المناخ الديمقراطي³

__ ومن الخصائص التي وضحها الباحث محمد بن شاكر الشريف أن فيه إمكانية صناعة الرأي العام و تزيفه، من خلال نشر أكاذيب و إذاعة بيانات و إحصاءات غير صحيحة و اختلاق بعض المشكلات⁴

¹ اسناء محمد الجبور، الاعلام والرأي العام العربي و العالمي، دار أسامة للنشر و الوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى 2010، ص 39، 40 مع بعض الإختصار

² ينظر، مجاهدة الرأي العام وقياسه دار المعرفة الجامعية الاسكندرية مصر، 2005، ص 44

³ محمد بن شاكر الشريف، الرأي العام مفهومه، مكانته دوره و علاقته بالسياسة الشرعية، مجلة البيان العدد

295، 2012/01/16 سا 12:00 2016/03/12

⁴ المرجع نفسه

2- الرأي العام ودوره في حماية الحقوق والحريات

تتعدد الآليات التي يمكن من خلالها توفير رقابة الرأي العام ومساهمته في حماية الحقوق والحريات، ويمكن تلخيصها فيما يلي :

1.2- : المجتمع المدني

يعرف المجتمع المدني على انه ذلك الفضاء للحرية يلتقي فيه الناس ويتفاعلون بكل حرية، من اجل قضايا ومصالح مشتركة، ويتشكل المجتمع المدني من كافة الأبنية الاجتماعية و التنظيمات التي تحقق نمطا من الجمعية.¹

وتساهم منظمات المجتمع المدني بدور مهم في ضمان احترام الدستور، وحماية حقوق الأفراد و حرياتهم، وتمثل الاسلوب الأمثل في إحداث التغيير السلمي والتفاهم الوطني مع السلطة في سبيل تعزيز الديمقراطية، وتنشئة الأفراد على أصولها و آلياتها، فهي الكفيلة بالارتقاء بالفرد، وبث الوعي فيه وتعبئة الجهود الفردية والجماعية للتأثير في السياسات العامة، وتعميق مفهوم احترام الدستور وسيادة القانون²، و يستطيع المجتمع المدني بمؤسساته الفاعلة وقوة بنيانه واتساق خطته و تعاونه الوقوف في وجه السلطة وقوى السوق في حالة ما إذا حصل انتهاك للحقوق والحريات وبهذا المعنى يكون المجتمع المدني بمثابة الحصن الذي يلجأ إليه الأفراد في مواجهة الدولة وحكومتها من ناحية وقوى السوق من ناحية ثانية،³ كما أن المجتمع المدني بإمكانه الإسهام في التأثير على الرأي العام وصنع التغيير الاجتماعي والسياسي، وفي الاتجاه الذي يؤدي إلى تصعيد مستوى الوعي وغرس روح العمل الجمعي والتزويد بالمهارات السياسية والعمل على تطور القدرات و تبادل الخبرات في مجال الدفاع عن الحق العام والمنفعة الجماعية.

بالإضافة الى أن المجتمع المدني كقيل بالارتقاء بشخصية الفرد، عن طرق بث الوعي ونشر المعرفة و الثقافة العامة، ومن ثم تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية و التوافق في اطار من حوار و بناء.

¹ شاوش اخوان جهيدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعية مدينة بسكرة أنموذجا، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية قسم العلوم الاجتماعية، 2015، 2014ص26

² مازن ليلوا راضي، حيدر أدهم عبد الباقي، المرجع السابق ص 255، 256

³ عيسى الشماس، المجتمع المدني المواطنة و الديمقراطية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق الطبعة 18، 2008 ص 13

2.2- الوسائل الإعلامية

بإمكان الوسائل الإعلامية المتعددة من مقروءة، مسموعة، مرئية وإلكترونية، أن تعبئ الرأي العام، بعقلانية لقضاياها المصيرية و المهمة، وعدم التفريط في حقوقه و حرياته طبعا في ظل توافر المناخ الديمقراطي فهذه الوسائل تساهم في إطلاع الجماهير على المشاكل الأكثر إلحاحا والتي يتعرض لها المجتمع وتكون مراقبة جماعية لصالح الشعب من خلال انتقاد سياسات الحكام و كشف فضائهم و فسادهم و انتهاكهم لسيادة القانون.¹

ولكن هذا الدور العام الذي يفترض أن تقوم به وسائل الإعلام في ظل المناخ الديمقراطي، يجابه الكثير من المعوقات، ومن أبرزها التوجيه الإيديولوجي و الاقتصادي والديني للوليات المال والسياسة فعلى سبيل المثال تقوم الصهيونية العالمية بدور سياسي كبير لصالح إسرائيل عن طريق سيطرتها على وسائل الإعلام، ويؤكد بعض وسائل الإعلام أن امتلاكه صحيفة أو قناة تليفزيونية تتحدث بلسانه و تعمل على تحقيق أهدافه يعد أقل من إنشاء حزب سياسي يتزعمه²، ومن هذه المعوقات الرقابة التي تمارسها أنظمة الدول ضد حرية الصحافة، بدرجات متفاوتة ففي بعض الدول يخضع ما ينشر في الصحف ومختلف وسائل الإعلام للسيطرة الكاملة للحكومة، وفي دول أخرى للرقابة الحكومية المسبقة، وفي البعض الآخر للرقابة الذاتية التي تجعل الصحفي يتمتع من تلقاء نفسه حفاظا على مكاسبه المادية أو طمعا في الحوافز أو خوفا على نفسه، من نشر كل ما قد يغضب الحكومة³

وفي هذا الإطار يؤكد الباحث طارق الخليفي " أن قرب وسائل الإعلام من مراكز القوة والنفوذ يجعلها عرضة للضغوط ومحاولات التأثير والتأثر فهذه الوسائل يمكن أن تكون أداة في يد السلطة تستخدمها لأغراض دعائية ومحاولات طمس الهوية وتزييف الوعي على نطاق واسع بين الجماهير، كما يمكن أن تصبح أداة ثورية ووسيلة تحررية تسهم في إعادة صياغة الواقع وتشكيله، وربما يشير ذلك إلى أن هذه الوسائل ذات أدوار مزدوجة أو متناقضة أحيانا " ⁴ وفي الحقيقة لا يمكن بلورة رأي عام جاد وهادف لخدمة الحقوق والحريات، إلا في ظل وجود اعلام حر و نزيه، يتمتع بالاستقلالية وبعيدا عن ممارسة أي ضغوط قسرية، كغلق الصحف أو وقفها أو مصادرتها، أو اعتقال الصحفيين في إطار قوانين جائرة. كما ورد ذلك في المواثيق الدولية من بينها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 59(ع-1) لعام 1946، و الذي يعلن أن حرية تداول المعلومات حق من حقوق الانسان

¹ مازن ليو راضي / حيدر أدهم عبد الباقي المرجع السابق، ص 256

² ماجد راغب الحلو، حرية الاعلام و القانون، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية 2009 ص 34

³ المرجع نفسه ص 35

⁴ طارق الخليفي، سياسات الإعلام والمجتمع، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى

1431هـ/2010م، ص24.

الأساسية وهي أو هي أحد عناصر المكونة لحرية الإعلام. ونص الاعلان العالمي لحقوق الانسان 1948، في المادة 19 أن لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير.¹

تقوم وسائل الاعلام بدور كبير في بلورة الرأي العام و تبصيره بالحقوق والحريات الاساسية، كما أن لها أدوار اجتماعية و تربوية وفي هذا الصدد يقول ماكلوهان بأن الوسائل الاتصال نفسها وليس مضمونها أصبحت أهم الوسائل المؤثرة في عالم اليوم و يمكن تفسير الاهمية الكبيرة لوسائل الاتصال في المجتمعات المختلفة بعلاقتها يصنع القرارات في ظل الرقابة والسيطرة الشديدة التي تمارسها الحكومات باختلاف أنواعها و بدرجات مختلفة على وسائل الاتصال². وعلى العكس من ذلك فإن وسائل الإعلام وفق المدخل النقدي لمدرسة فرانكفورت الساعية لتحرير الوعي الإنساني من كل أشكال الهيمنة والترتيب " هي أدوات أو وسائل للهيمنة والسيطرة حيث يعتمد الأفراد عليها في تكوين أفكارهم وانطباعاتهم عن العالم والأحداث وهي بدورها - أي وسائل الإعلام - تصور نمطا للحياة يُجهض أي محاولة لتغييره فتضفي على الأشياء والأحداث تفسيرا واحدا وبعدا واحدا، بحيث تُصبح أفكار الفرد عن نفسه وحاجاته ومجمعه أفكارا زائفة ذات بعد واحد وهو البعد الذي تفرضه وسائل الإعلام وتعممه"³

إن دور وسائل الإعلام في تعزيز منظومة حقوق الإنسان لكبيرة جدا، ولكن السؤال المهم الذي يطرحه الباحث بسام عبد الرحمن الجرايدة، هو كيف يتم ذلك؟ ويجب عن هذا السؤال بأن ذلك يتم عبر المحاور التالية: "أولا التوعية بحقوق الإنسان والتعريف بها ونشرها على أوسع نطاق، ثانيا : دعم وتعزيز حقوق الإنسان بكافة أنواعها وفي مختلف المجالات المرتبطة بها، ثالثا : الكشف عن حالات انتهاك حقوق الإنسان ومخاطبة الرأي العام المحلي والدولي للدفاع عن حقوق الإنسان ومواجهة الانتهاكات التي تتعرض لها."⁴

وعلى العكس يمكن أن تكون وسائل الإعلام إذا ما تم تدجينها والسيطرة عليها كما هو حاصل في الدول المتخلفة أن تقوم بدور سلبي في طمس وإجهاض الحقوق والحريات يقول الباحث إبراهيم زيد الكيلاني: " إن انفصال رجل الإعلام عن قيم الإسلام وأخلاقه بسيرته وسلوكه جريمة كبرى في أي بلد إسلامي تجعل من اللص (محافظة على بيت المال) . (والمجرم) مسؤولاً عن حفظ الأمن، كما تقيم الهوة السحيقة بين أجهزة الإعلام وثقة الناس

¹ اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 217 ألف (د-3) المؤرخ في 10 كانون الأول/ديسمبر

1948

² جمال مجاهد، المرجع السابق، ص 275

³ طارق الخلفي، سياسات الإعلام والمجتمع، المرجع السابق، ص 31.

⁴ ينظر، بسام عبد الرحمن الجرايدة، الإعلام وقضايا حقوق الإنسان، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2013م، ص 68، 69.

بها. ومن هنا كان من أعظم الواجبات التي يجاهد لتحقيقها العلماء إنفاذ أجهزة الإعلام من التوجيه الفاسد المنحرف في البلاد الإسلامية. والقيام بمسؤولياتهم في توجيه الأمة من خلالها بلغة العصر وأسلوبه وكفاءته¹، ولتعزيز مكانة حقوق الإنسان وحماية الحريات العامة، لا بد من ضمان الحرية الإعلامية، والتي " تعني مجموعة من الأمور التالية :

عدم خضوع وسائل الإعلام لرقابة سابقة من جانب السلطة ولا تقبل هذه الرقابة في جميع الأحوال حتى في الظروف الاستثنائية كحالات الحرب والطوارئ إلا على مضمض وفي أضيق الحدود، وحق الأفراد والجماعات في إصدار الصحف دون اعتراض السلطة، حرية وسائل الإعلام في استقاء الأنباء ونقلها وحرية الرجوع إلى مصادر المعلومات، حرية التعبير عن الآراء²

إن وسائل الإعلام الواعية برسالتها المقدسة بإمكانها فعل الكثير في سبيل تكريس الحقوق والحريات، إذا تجرّدت للحقيقة ومحاربة الباطل والفساد والمفسدين، وابتعدت عن أساليب التملق وتحقيق المآرب الشخصية الأنوية والفانية، ويمكن على سبيل المثال هنا التذكير بقيمة وأهمية الصحافة التربوية من حيث "إطلاع الجماهير على الأمور الهامة، وتوضيح جميع جوانبها بعيدا عن سيطرة عوامل الإثارة، بالإضافة إلى تفسير معنى الأحداث دونما ضغط من أصحاب النفوذ، وشرح وتبسيط الأحداث الهامة بأمانة وصدق، والارتقاء بالمستوى الفكري للجماهير، بالإضافة للدعوة للفضيلة واجتناب الرذيلة وذلك بمتابعة وتقييم وتقويم الأحداث، وإبراز الإيجابيات وتدعيمها بالنصوص السماوية والنصوص العقائدية والقانونية"³

3.2- : الأحزاب السياسية :

هي الوساطة وهي القناة المعبرة عن تطلعات الجماهير، وهكذا يفترض منها إذا تخلت عن الانانية السياسية، والمتاجرة بقضايا الأمة الشائكة، فهي التي تسعى للحصول على تأييد الأفراد لبرامجها السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعد بتنفيذها إذا ما وصلت إلى السلطة عبر الانتخاب وحتى تحقيق ذلك تبقى الأحزاب مراقبة لعمل الحكومات لضمان احترامها للدستور وسيادة القانون، ولا يمكن للأحزاب السياسية أن تقوم بالدور المنوط بها في ترقية الرأي العام، و تصيره بحقوقه و حرياته الأساسية إلا إذا نظرت إلى جوهر وجودها، وهو خدمة مصالح الأمة العليا، وأن الحكم تكليف و ليس تشريفاً، وهنا لا بد من

¹الرأي العام في المجتمع الإسلامي ص250

²ينظر، بسام عبد الرحمن الجرايدة : الإعلام وقضايا حقوق الإنسان، المرجع السابق، ص296، 297 .
³ينظر، رفعت عارف الضبع : الصحافة التربوية، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، المملكة الأردنية

الهاشمية، الطبعة الأولى 2009 – 1430، ص 42، 43 .

النقاط الحكمة من الأمم التي قطعت شوطا كبيرا في المجال الديمقراطي وحقوق الإنسان غير أن هناك ملاحظات لا بد من ذكرها حتى لا يكون تقليدينا لغيرنا تقليدا أعمى، فإن الرأي العام في انجلترا مثلا قد بلغ من النضج العقلي والمرونة النفسية ما يتيح له خوض سلسلة من المعارك الانتخابية، دون أن تصاب عواطف الأمة فيه بأذى يذكر ودون أن تصاب صفوفهم بأذى تصدع، وتضافر الدولة والأمة على جعل الانتخابات صورة صادقة لأراء الجمهور، بلغ حدا من الكمال يغبط عليه هؤلاء القوم،¹ هذا ما يقوله الشيخ محمد الغزالي منذ عقود في واقع الرأي العام عند الغرب ومدى نضجه و تأثيره بيد أنه كما يقول أن الامور في الشرق العربي فعلى العكس، إذا توجد لدينا جماهير غفيرة تحتاج إلى جهد مضاعف من التربية و التعليم، حتى تحسن فهم واجبها، وتحسن أداءه على وجهه الصحيح² وهكذا وعن طريق التوعية المستمرة والصحيحة، وعن طريق ايمان الأحزاب بالرسالة والمسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتقها، يمكن حشد الرأي العام نحو النقاط المشتركة، والدفاع عن قضايا الأمة المصيرية.

و تتعرض الأحزاب السياسية لجملة من الانتقادات الا أن هذا وحسب بعض الدراسات لا ينتقص من قيمة و أهمية الأحزاب كمؤسسات ضرورية لوجود الديمقراطية النيابية و التي تعد الأحزاب أساس لها فلأحزاب أدوار عديدة يختلف القيام بها باختلاف الاديولوجية السياسية القائمة، ففي الدول التي تنتهج النهج الديمقراطي يبرز دور الأحزاب في كثير من الأدوار سواء على مستوى الأحزاب أو على مستوى النظام، إلا أن هذه الأهمية تقل أو تختفي في الدول التي تقوم على حكم الفرد.³

يساهم الرأي العام مساهمة فعالة في ردع الحكام وإجبارهم على احترام الدستور، وما يتضمنه من حقوق و حريات للأفراد، فكلما كانت هذه الرقابة قوية كلما كان التقيد بالدستور قويا، كلما كانت رقابة الرأي العام ضعيفة أو منعدمة كلما ضعف تبعاً لذلك احترام الدستور.⁴

الخاتمة

من خلال دراستنا للرأي العام ودوره في الحقوق والحريات و صونها والدفع بها قدما من أجل ترسيخها بدرجات أكبر توصلنا الى مجموعة من النتائج :

¹ مازن ليلو راضي، حيدر أدهم عبد الباقي، المرجع السابق ص 256

² محمد الغزالي في موكب الدعوة ن منشورات دار الكتب، الجزائر 1990 ص 146

³ جمال مجاهد الرأي العام وقياسه المرجع السابق، ص 281

⁴ مازن ليلو راضي. حيدر أدهم عبد الهادي المدخل لدراسة حقوق الانسان، دار قنديل للنشر و التوزيع، عمان الاردن، الطبعة الاولى 2010، ص 254

- 1 فكرة الرأي العام قديمة قدم المجتمعات الإنسانية، ومسيرتها عبر مختلف الحضارات القديمة والحديثة لمدى أهميته في قياس درجات توجهاته، ومقبوليته للنظم الحاكمة، والسياسية الاقتصادية والاجتماعية.
- 2 لرأي العام موقف اختياري يتخذه المرء إزاء قضية مثيرة للجدل وامكانية التعبير عنه وانه استجابة لمعطيات الحياة المتنوعة، وأنه بالتالي يستمد شكله من الاطار الاجتماعي الذي يتحرك بداخله .
- 3 لاحظت الدراسة أن الرأي العام تحكمه مجموعة من العوامل، ولعل من أبرزها المؤثرات الحضارية المختلفة، والخلفيات الدينية و الموروثات والطقوس الشعبية، ومختلف الأشكال الثقافية الأخرى، بالإضافة إلى العامل الأسري و نوعية النظام السياسي المنتهج وطبيعة النظام الاقتصادي المتبع.
- 4 لاحظت الدراسة أنه يمك للأحزاب السياسية و المجتمع المدني و الوسائل الاعلامية أن تساهم مساهمة فعالة في تبصير الرأي العام بمختلف الحقوق و الحريات التي ينبغي
- 5 رأت الدراسة أن ضابط الرأي العام الذي يمثل الإرادة الشعبية و الجماهيرية الواسعة هو مدى قدرته التأثيرية القوية في قضية ما استولت على اهتمامات قطاعات كبيرة من ابناء المجتمع
- 6 ضرورة مراعاة السلطة العامة في أية دولة لاتجاه الرأي العام و معالجة مختلف القضايا العالقة، ومحاولة فتح المعوقات بكل شجاعة و مسؤولية، من أجل تدليل العقبات و تقديم الحلول الناجعة .

قائمة المصادر والمراجع

1. اسماعيل عبد الفتاح، زكرياء بالقاضي معجم مصطلحات حقوق الانسان، مركز الاسكندرية للكتاب ، الاسكندرية الطبعة الاولى 2006
2. جمال مجاهد الرأي العام وقياسه الاسس النظرية والمنهجية ن دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، طبعة 2005 .
3. سموحي فوق العادة، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، مكتبة لبنان بيروت طبعة 1974 .
4. سناء محمد الجبور، الاعلام والرأي العام العربي و العالمي، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى 2010.

5. شاوش اخوان جهيدة، واقع المجتمع المدني في الجزائر دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية قسم العلوم الاجتماعية، 2015، 2014
6. عيسى الشماس، المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، الطبعة الثامنة عشر، 2008م.
7. فراس محمد ابراهيم مراعاة الرأي العام، اصدارات مركز البصيرة للبحوث والتطوير الاعلامي، دار الفجر للنشر و التوزيع، بغداد العراق ودار النفائس للنشر و التوزيع ن عمان الأردن الطبعة الأولى 1433هـ/2013م
8. فريد معتوق معجم العلوم الاجتماعية، أكاديمية بيروت لبنان 2001 .
9. ماجد راغب الحلو، حرية الإعلام والقانون، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009م .
10. مازن ليلو راضي، حيدر أدهم عبد الهادي، المدخل لدراسة حقوق الإنسان، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2010م .
11. محمد الغزالي، في موكب الدعوة، منشورات دار الكتب، الجزائر، 1990م.
12. محمد جمال الفار، معجم الاعلام، دار اسامة للنشر و التوزيع ودار المشرق الثقافي، عمان الاردن الطبعة الاولى 2006 .
13. محمد عبد الرؤوف بهنس، الراي العام في الاسلام، مؤسسة الخليج العربي، القاهرة، طبعة ثانية، 1987/1407 .
14. ميلود سفاري، مراد نرعيمي، حاتم الصيد الاشاعة والرأي العام، مخبر علم اجتماع الاتصال، جامعة منتوري قسنطينة مؤسسة الزهراء للفنون المطبعية، الخروب قسنطينة، 2003م .